COUR PÉNALE INTERNATIONALE
BUREAU DU PROCUREUR

INTERNATIONAL CRIMINAL COURT
OFFICE OF THE PROSECUTOR

المحكمة الجنائية الدولية
مكتب المدعي العام

التقرير الثاني والأربعون للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بالقرار 1593 (2005)

موجز تنفيذي 2

أولاً: مقدمة 6

ثانياً: التقدم المُحرز في خريطة الطريق 6

'1' التقدم المحرز في المسارات الرئيسية للتحقيق 6

أ- التحقيق الجاري في الجرائم المُدّعَى بارتكابها في دارفور منذ نيسان/أبريل 2023 6

ب- محاكمة السيد علي محمد علي عبد الرحمن، المعروف أيضاً باسم علي كوشيب 10

ج- الدعاوى المقامة على عمر البشير وعبد الرحيم حسين وأحمد هارون 12

د- الدعوى المقامة على عبد الله بندا أبكر نورين 13

'2' التقدم المحرز في المبادئ الرئيسية للعمل المجدَّد في الحالة في دارفور 14

أ- تمكين المجني عليهم والشهود والمجتمعات المتضررة 14

ب- التعاون مع السلطات الوطنية السودانية وغيرها 15

ج- تعزيز سبُل المساءلة: التعاون مع الدول الثالثة والمنظمات الدولية والإقليمية 16

ثالثاً: التطلع إلى المستقبل 17

'1' تقييم معايير الحالة 18

'2' الأهداف المُحدَثة 19

رابعاً: خاتمة 20

موجز تنفيذي

يعرض هذا التقرير الأنشطة التي نفذها مكتب المدعي العام (''المكتب'') للمحكمة الجنائية الدولية (''المحكمة'') فيما يتعلق بالحالة في دارفور خلال الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2025. وهو التقرير الثاني والأربعون للمكتب عملاً بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (''المجلس'' أو ''مجلس الأمن'') 1593 (2005).

خلال حصار قوات الدعم السريع للفاشر الذي بدأ في عام 2024، وخاصة بعد سقوط المدينة تحت سيطرتها في أواخر تشرين الأول/أكتوبر 2025، تلقى المكتب معلومات وأدلة تُظهر عدداً لا يحصى من الجرائم التي يُدَّعى بأن أفراد من قوات الدعم السريع ارتكبوها ضد السكان المدنيين.

وكما ورد في تقارير المكتب السابقة المقدمة إلى مجلس الأمن، فإن ولاية المكتب المقررة عملا بقرار المجلس 1593 (2005) مستمرة، وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المدعى بارتكابها أثناء القتال في مدينة الفاشر والمناطق المحيطة بها وكذلك في غرب دارفور تدخل في اختصاص المحكمة.

وقد صاحب التصعيد الكبير للنزاع الدائر في مدينة الفاشر والمناطق المحيطة بها خلال الفترة التي انتهت بالسيطرة على المدينة زيادةٌ كبيرة في البلاغات الواردة عن انتهاكات لنظام روما الأساسي، منها الاغتصاب والإعدام بإجراءات موجزة والاحتجاز وإساءة المعاملة وقتل الأشخاص من أصول إثنية غير عربية وانتهاك حُرمة الجثامين وغيرها من الجرائم المدعى بارتكابها. وانتشرت على نطاق واسع صورٌ بشعة لهذه الجرائم المروعة، واحتفال مرتكبيها بها، فهزت ضمير الإنسانية وأدت إلى صدور إدانات عالمية. وتلقى المكتب على أثر ذلك اتصالات إضافية تدعم تحقيقاته.

واستجابةً لذلك، يعمل المكتب على ضمان أن يجمع فريق دارفور الموحد الأدلة المتعلقة بالفاشر ويراجعها لحظة بلحظة وبسرعة، بناء على العمل الجاري الذي ما زال مستمرا أيضا فيما يتعلق بالجرائم المدعى بارتكابها في غرب دارفور، وانطلاقا مما شرع فيه المكتب من حفظ للأدلة فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت في شمال دارفور.

واستنادا إلى العمل المُنفَّذ حتى الآن فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت في تشرين الأول/أكتوبر 2025، والذي شمل تحليل المكتب للمراسلات، ومن بينها مقاطع مرئية وصور واردة من الفاشر، يفيد التقييم الأولي للمكتب ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في الفاشر.

ويكثف المكتب عمله في الوقت الراهن للتثبت من الأدلة التي تنسب الجرائم إلى مرتكبيها، وللتأكد بناء على ذلك من هوية الجناة من الأفراد المسؤولين عن تلك الجرائم. ودعماً لهذه الجهود، يتواصل المكتب على نحو استباقي مع الشهود والمجني عليهم ومنظمات المجتمع المدني والكيانات الخاصة والدول للحصول على المعلومات والأدلة اللازمة. وقد تطابقت الروايات الأولى التي قُدِّمت إلى

المكتب تطابقاً كبيراً مع المقاطع المرئية والصور التي سبق وأن حُللت، وهو ما أكد ضرورة التحرك العاجل لتحقيق المساءلة. ويلتزم المكتب بهذه الأهداف، وسيظل بحاجة إلى تعاون جميع الشركاء، وهو تعاون ذو أهمية، في هذا العمل.

وقد تسارعت وتيرة التحقيق فيما يتعلق بالجنينة والمناطق المحيطة بها خلال الفترة المشمولة بالتقرير أيضا، مع اتباع مسارات تحقيق أكثر تركيزاً وتحديد الشهود الرئيسيين. ويواصل المكتب في الوقت نفسه تعميق عمله التحليلي، معتمداً على تعاون الدول وهيئات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من أجل إحراز تقدم في التحقيقات وتعزيزها.

وفي الوقت الذي يكثف فيه المكتب جهوده فيما يتعلق بالجرائم المدعى بارتكابها منذ عام 2023، شهدت الفترة المشمولة بهذا التقرير علامة فارقة في المساعي المبذولة لضمان المساءلة عن الجرائم السابقة. ففي 6 تشرين الأول/أكتوبر 2025، أُدين السيد علي محمد علي عبد الرحمن (''السيد عبد الرحمن'') بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وتبيّن أن السيد عبد الرحمن هو نفسه زعيم الجنجويد المعروف باسم ''علي كوشيب''، وأنه باشر السلطة بشأن التجنيد واللوجستيات وعمليات الجنجويد في عامي 2003 و2004 أثناء ارتكابها فظائع يندى لها الجبين. وأكدت إدانته دوره بوصفه مرتكباً مباشراً للجرائم، ومشاركاً في ارتكابها، إضافة إلى مسؤوليته عن إصدار الأوامر بارتكابها.

وتمثل إدانة السيد عبد الرحمن والحكم عليه بالسجن لمدة 20 سنة عددا من السوابق التاريخية فيما يتعلق بالحالة في دارفور. فهي أول إدانة وأول حكم بالعقوبة مترتبان على إحالة من مجلس الأمن إلى المحكمة، وأول إدانة تصدر في الحالة في دارفور، وأول إدانة تصدر على أساس اضطهاد الذكور على أساس النوع الاجتماعي.

وفي حين أن هذه الخطوة القضائية تأتي في خضم معاناة شديدة ومستمرة في دارفور، فقد أكدت المجتمعات المتضررة أنها تمثل نتيجة مهمة لمئات الآلاف من المجني عليهم الذين فروا من ديارهم في عامي 2003 و2004، والذين جرى إيواؤهم منذ ذلك الحين في مخيمات اللاجئين والمشردين داخلياً. وقد بدأت الدائرة الابتدائية منذ ذلك الحين إجراءات جبر الأضرار في الدعوى المقامة على السيد عبد الرحمن – وهي عملية يتوق العديد من المجني عليهم إلى أن تمضي قدماً.

ولا غنى عن التعاون للنهوض بالتحقيقات المتعلقة بدارفور، وكان الدعم المقدم من العديد من الدول الأفريقية على وجه الخصوص ركيزة أساسية في تحقيق التقدم المحرز. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لقي تعاون حكومة السودان عن طريق مساعدتها للمكتب في تحقيقاته وتسهيل إيفاد البعثات إلى السودان ترحيباً، وإن كان لا يزال بحاجة إلى مزيد من التقدم. وفي هذا الصدد، أتاحت زيارة النائبة العامة السودانية ورئيسة اللجنة السودانية الوطنية للتحقيق في انتهاكات القوانين الوطنية والدولية إلى لاهاي في كانون الأول/ديسمبر 2025، تصاحبها لجنة يرأسها منسق الاتصال المكلف بالتعاون، فرصة لتحسين فهم آليات عمل المحكمة وأنشطتها، بل وللتأكيد أيضا على أهمية التعاون في تطوير عمل المكتب. ولا بد من الوفاء بالالتزامات التي قطعها الوفد السوداني على نفسه خلال تلك الزيارة.

وفي المقابل، كانت جهود المكتب للتواصل مع قوات الدعم السريع بلا طائل، على الرغم من تعيين منسق اتصال لقوات الدعم السريع في أوائل عام 2025 للتواصل مع المكتب، علاوةً على تقديم المكتب طلبات مساعدة ومساعيه المتكررة للمتابعة. وبالتالي،

لم تُنفَّذ الوعود التي قطعتها قوات الدعم السريع على نفسها بالتعاون مع المكتب. ومع ذلك، سيواصل المكتب سعيه نحو تحقيق مزيد من التعاون في الفترة المقبلة، بما يتماشى مع واجبه المتمثل في جمع أدلة التجريم والتبرئة على حد سواء.

وقد شهدت الفترة المشمولة بالتقرير أيضاً زيادة في التواصل بين المكتب وبعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق في السودان (''بعثة الأمم المتحدة بالسودان'') والعديد من الجهات الفاعلة من غير الدول بما فيها الكيانات الخاصة ومنظمات المجتمع المدني العاملة في قطاعات كثيرة متعلقة بالحالة في دارفور. وبدأ المكتب أيضا التواصل مع بعثة الاتحاد الأفريقي لتقصي الحقائق بشأن السودان، وذلك بعد الانتهاء من المرحلة الأولى من عملها التي تضمنت مشاورات أُجريت عبر الإنترنت وانتهت بنشر تقريرها في تموز/يوليه 2025 حول وضع حقوق الإنسان في السودان. وستستمر متابعة هذه الاتصالات خلال الفترة المقبلة.

ومع ذلك، يواصل المكتب سعيه لأن يزيد جميع الشركاء من تعاونهم معه، ومنهم الدول الأطراف في نظام روما الأساسي والدول غير الأطراف، والمنظمات الإقليمية والدولية. وهو تعاون بالغ الأهمية لدعم الجهود المستمرة التي يبذلها المكتب لتحقيق قدر من العدالة للمجني عليهم والناجين في الحالة في دارفور. وتشمل أوجه المساعدة التي من شأنها أن تسرع وتيرة العمل ما يلي على وجه الخصوص:

- التواصل مع المكتب للوقوف على السُبل التي يمكن من خلالها التعاون على المستوى العملياتي، من خلال ما يلي على سبيل المثال:
  (1) تقديم صور الأقمار الاصطناعية/المعلومات الاستخباراتية ذات الصلة بالتحقيق، وخاصة فيما يتعلق بالفاشر.
  (2) دعم تحديد أبناء دارفور في المهجر وفرزهم وإجراء مقابلات معهم في الولايات القضائية المحلية.
- توفير المعلومات/الأدلة ذات الصلة بالجرائم المرتكبة في غرب وشمال دارفور، بما في ذلك من خلال الرابط الخاص بمكتب المدعي العام ''أو تي بي لينك''.
- تيسير الدول سفر موظفي المكتب من خلال إصدار التأشيرات لإجراء مقابلات مع الشهود على أراضيها.
- انتداب خبراء وطنيين في مجالات فنية متخصصة لدعم الأنشطة التحليلية للمكتب.

وفي ضوء ما سبق، وكذلك في ضوء التقرير الحالي، يعتزم المكتب مواصلة ولايته عملاً بقرار المجلس 1593 (2005)، مع التركيز على الأهداف التالية:

- تسريع وتيرة التقدم المُحرَز في التحقيقات الجارية بشأن الجرائم المدعى بارتكابها في غرب دارفور وشمال دارفور؛
- توسيع نطاق التعاون مع الدول والشركاء الآخرين دعماً لجميع تحقيقات المكتب المتصلة بدارفور؛
- تعزيز التواصل مع الدول غير الأطراف، ذات الصلة، التي يُرجح تعاونها مع المكتب فيما يتعلق بالحالة في دارفور؛
- زيادة التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المتضررة والمنظمات الشعبية في تشاد ودارفور وأماكن أخرى حسب الاقتضاء؛
- تعزيز التقدم المُحرَز في الدعاوى المقامة على السادة البشير وحسين وهارون، وضمان القبض على هؤلاء الأفراد وتسليمهم من خلال التعاون مع السلطات السودانية؛

وقد تسبب النزاع الدائر في السودان في أزمة إنسانية غير مسبوقة، بل يبدو أنها تتجاوز الآن ما شهده البلد قبل عقدين من الزمن. ولا يمكننا أن نقف غير مبالين بالمجاعة المستشرية، وارتفاع عدد القتلى بوتيرة متسارعة، والتشريد الجماعي، وطبيعة وأشكال الجرائم المرتكبة بما فيها الجرائم القائمة على أساس النوع الاجتماعي، والإعدامات بإجراءات موجزة، وإساءة المعاملة، وتعمد استهداف المدنيين، ومنهم إثنيات وفئات معينة من الأشخاص.

والمعاناة الناجمة عن هذا النزاع وانتهاكات القانون الدولي الإنساني إنما هي اختبارٌ لالتزامنا الجماعي بضمان أن حياة البشر قاطبة تتساوى في منزلتها وفقاً للقانون الدولي. وإذا أردنا الوفاء بهذا الالتزام وضمان المساءلة عن الفظائع الجماعية الدائرة، فلا غنى لنا عن العمل الجماعي المنسق.

فتاريخ دارفور واضح: سيكون الإفلات من العقاب وقودا لدوامات أخرى من العنف وعدم الاستقرار والمعاناة. ومن خلال عملنا المشترك بموجب قرار المجلس 1593 (2005)، وانطلاقا من التحقيقات التي يجريها المكتب الآن وفي هذه اللحظة، يمكننا الخروج من هذه الدوامة. لكن ذلك سيستلزم أن يعمل جميع الشركاء معا، بما يخدم مصالح أبناء دارفور، الذين لا تزال معاناتهم مستمرة.

أولاً: مقدمة

1- بعد الإحالة من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بالقرار 1593 (2005)، فتح المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، في 6 حزيران/يونيه 2005، تحقيقاً في الحالة في دارفور. وفي هذا السياق، أعلن المدعي العام أيضاً في 13 تموز/يوليه 2023 أن المكتب قد بدأ تحقيقاً في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المُدّعى بارتكابها خلال القتال الدائر في دارفور، منذ اندلاع أعمال العنف في 15 نيسان/أبريل 2023 بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع والجماعات المتحالفة معها.

2- ويعرض هذا التقرير ما استجد بشأن تنفيذ استراتيجية المكتب للتحقيق والمقاضاة فيما يتعلق بالحالة في دارفور بالسودان، وذلك في أعقاب التقرير الذي قدمته نائبة المدعي العام في تموز/يوليه 2025 (''التقرير الحادي والأربعون''). ويركز هذا التقرير على المسارات الرئيسية للتحقيق بالإضافة إلى المبادئ الأساسية التي تقوم عليها استراتيجية المكتب في هذه الحالة.

3- ويُذكر أن المدعي العام عندما تولى منصبه في حزيران/يونيه 2021، تنحى فوراً وطواعيةً، عملاً بالمادة 42 (6) من نظام روما الأساسي، عن أي دعوى قد ينشأ فيها تضارب في المصالح بسبب مشاركته السابقة في إجراءات المحكمة كمحامٍ. وتولت نائبة المدعي العام، السيدة نزهة شميم خان، مسؤولية الإشراف على مسارات التحقيق التي يسري عليها هذا التنحي.

4- وبعد أن شرع المدعي العام في إجازته في 16 أيار/مايو 2025، تولت نائبة المدعي العام، السيدة نزهة خان، المسؤولية الكاملة عن إدارة جميع مسارات التحقيق في الحالة في دارفور والإشراف عليها.

ثانياً: التقدم المُحرز في خريطة الطريق

5- استكمالاً للنهج الذي اتبعه المكتب في التقارير الأخيرة، يعرض هذا القسم معلومات عن التقدم المحرَز فيما يتعلق بالمسارات الرئيسية الأربعة للتحقيق، ولا سيما مواصلة وتعميق جهود التحقيق التي يبذلها المكتب في سياق الوضع السائد في دارفور، واختتام مرحلة حاسمة فيما يتعلق بمحاكمة السيد عبد الرحمن.

'1' التقدم المحرز في المسارات الرئيسية للتحقيق

أ- التحقيق الجاري في الجرائم المُدّعَى بارتكابها في دارفور منذ نيسان/أبريل 2023

6- حسبما تواتر في تقارير الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الدولية، تُواصل الحالة الإنسانية في السودان التدهور تدهوراً سريعاً نتيجة القتال الدائر، والتشريد على نطاق واسع، وانهيار الخدمات الأساسية، وانتشار الجرائم الدولية المدعى بارتكابها.

7- وهذا الأمر يتطلب تحركاً عاجلاً وجماعياً. ففي هذا النزاع الذي يغذيه الإفلات من العقاب والذي لم يتوقف عن تقويض التماسك الاجتماعي، وقد أسفر عن تشريد مجتمعات بأكملها وتعريض المدنيين لدوامات عنف متكررة، لا بد أن يبقى تركيزنا منصبا على تحقيق المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد أهل دارفور. وفي وسع المجتمع الدولي فعل ما هو أكثر من ذلك بكثير، بالشراكة مع الجهات الفاعلة بما فيها المحكمة الجنائية الدولية، للحيلولة دون وقوع مزيد من المعاناة. وهو أمر يتطلب إعادة ضبط، وإعادة تركيز الجهود، وتجديد الإرادة السياسية المتضافرة، إلى جانب الالتزام بدعم الجهود الإنسانية والمساءلة عن الجرائم المرتكبة في دارفور.

8- وفي هذا السياق، وفي الوقت الذي يسعى فيه المكتب إلى معالجة التحديات الكبيرة التي تواجهه في اضطلاعه بولايته، كثف المكتب جهوده لإحراز تقدم في تحقيقاته في الجرائم الجارية.

مدينة الفاشر والمناطق المحيطة بها

9- بعد سيطرة قوات الدعم السريع على الفاشر في 26 و27 تشرين الأول/أكتوبر 2025 تقريباً، تلقى المكتب وحلل العديد من البلاغات التي تفيد بارتكاب جرائم منهجية وواسعة النطاق. وشملت هذه البلاغات تقديم عدد من المقاطع المرئية والصور المروعة إلى المكتب، وهي تصور نمطاً مماثلاً من الجرائم التي يُدّعى بأن قوات الدعم السريع شوهدت وهي ترتكبها في مناطق أخرى من دارفور فيما سبق، ومنها الاحتجاز وإساءة المعاملة وقتل أشخاص من قبائل غير عربية. وقد أظهر مزيد من التحليل وقائع احتفال بالإعدام المباشر لأشخاص من أصل إثني غير عربي، تبعها انتهاك لحرمة جثامينهم. وإضافةً إلى ذلك، فإن المعلومات التي استُعرضت، والتي قدمتها منظمات شريكة أو جُمعت من مصادر مفتوحة، تؤكد صحة هذه الوقائع. ويشمل ذلك صور الأقمار الاصطناعية التي تشير إلى أحداث القتل الجماعي ومحاولات إخفاء الجرائم من خلال حفر مقابر جماعية.

10- وفي الوقت نفسه، وعلى الرغم من التحديات العديدة المتعلقة بالوصول إلى الكثير من المجني عليهم الذين لا يزال مكان وجودهم مجهولاً، والذين باتوا عرضة للخطر بعد تشريدهم إلى مواقع أخرى عقب السيطرة على الفاشر، يعمل المكتب، على نحو عاجل وبقدر الإمكان، على التواصل المباشر وغير المباشر ميدانيا مع المجتمعات المتضررة. وتتفق روايات المجني عليهم هؤلاء أيضاً مع أشكال الانتهاكات التي تظهر في المواد المرئية والصوتية والصور المقدمة إلى المكتب. ومن خلال التواصل مع مجتمعات دارفور والجاليات الدارفورية في المهجر الذين يتواصلون مباشرة مع أولئك الموجودين في الفاشر، تلقى المكتب عدة قرائن تخضع للمتابعة حالياً.

11- وقد تواصل المكتب أيضاً خلال هذه الفترة مع جميع الأطراف الضالعة في النزاع للتأكيد على أنه يحقق بشأن المسؤولين عن الجرائم المدعى بارتكابها، وليطالب الأطراف المتحاربة في الميدان بتقديم المعلومات.

12- وعلاوة على ذلك، تلقى المكتب، خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، من منظمات المجتمع المدني عدداً من التقارير المجمعة، والتي شملت طيفا من المعلومات المتصلة بادعاءات تفيد بارتكاب جرائم منصوص عليها في نظام روما الأساسي في الفاشر منذ تشرين الأول/أكتوبر 2025 وقُبيل هذه الفترة. ويفيد التقييم الأولي للمكتب، بناءً على المعلومات الواردة حتى الآن، بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في الفاشر.

13- وفي 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، وبينما كان المكتب ينفذ العمل الأولي لتقييم المعلومات الواردة من الفاشر وفرزها، أصدر بياناً يؤكد فيه قلقه الشديد، ويعيد التأكيد على أهمية جمع الأدلة على الفور فيما يتعلق بالجرائم المبلغ عنها.

14- وفي ذلك البيان، دعا المكتب جميع الأفراد والمنظمات المنخرطة في مساعي تحقيق العدالة والمساءلة إلى تقديم أي معلومات أو أدلة تتعلق بالأحداث الأخيرة والسابقة في الفاشر عبر المنصة الآمنة ''أو تي بي لينك''. وبعد تلك الدعوة إلى تقديم المعلومات والأدلة، تلقى المكتب مجموعة من المواد، منها مواد سمعية وبصرية، تتعلق بالفظائع المدعي بارتكابها في الفاشر عبر منصته الإلكترونية المتقدم ذكرها.

15- ويشجع مكتب المدعي العام بشدة جميع الشركاء، وخاصة أفراد المجتمعات المتضررة، على تقديم مزيد من المعلومات إلى المكتب فيما يتعلق بالجرائم المدعى بارتكابها في الفاشر من خلال تلك المنصة. ويراجع المكتب جميع المعلومات الواردة، وقد ثبت أن كما كبيرا من المواد التي تلقاها فعلا من خلال تلك القناة يمثل معلومات وأدلة ذات قيمة كبيرة لتحقيقاته في تلك الجرائم المدعى بارتكابها.

16- ويتدهور الوضع الأمني في ولاية شمال دارفور بسرعة شديدة إلى درجة أن المنظمة الدولية للهجرة قدّرت في كانون الأول/ديسمبر 2025 أن عدد الأشخاص الذين شُردوا بين 26 تشرين الأول/أكتوبر و8 كانون الأول/ديسمبر قد وصل إلى أكثر من 107 000 شخص، يمثلون أكثر من 24 000 أُسرة. وأشارت المنظمة أيضا إلى أن نحو ثلاثة أرباع الذين فروا منذ أواخر تشرين الأول/أكتوبر سبق أن أُخرجوا من ديارهم، وكثير منهم جاء من مخيمات نزوح رئيسية مثل مخيمي زمزم وأبو شوك، أو من أحياء داخل الفاشر خلال فترات تفاقم القتال السابقة. ولئن وجد بعض المدنيين الذين تمكنوا من الفرار من الفاشر مأوى لهم في مناطق أخرى داخل السودان أو خارجه، فوضعهم مضطرب جدا، ولا تزال هذه الأُسر تواجه خطرا جسيما يتمثل في تعرضها لمزيد من الانتهاكات.

17- والمأساة التي جرت فصولها خلال حصار الفاشر الذي دام 500 يوم كانت برمتها من صنع الإنسان. فقد وفرت جهات فاعلة على الصعيدين الإقليمي والدولي لهذا النزاع أسباب الاستمرار، حيث تكفُل المساعدات بالمواد والأموال التي تقدمها تلك الجهات تفاقم هذه الكارثة في دارفور واستمرار ارتكاب جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية بلا داعٍ. إن دوامة

العنف التي يطيل النزاع الدائر أمدها تبرز واقعا قاسيا، ألا وهو أن المدنيين — من النساء والفتيات والأطفال والرجال وكبار السن – ما زالوا يقاسون أشد تبعات النزاع الدائر.

الجنينة والمناطق المحيطة بها

18- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر عمل المكتب دون انقطاع أيضا فيما يتعلق بالتحقيق في الجرائم المدعى بارتكابها في الجنينة والمناطق المحيطة بها، والتي لا تزال في صميم التحقيقات التي يركز عليها المكتب في الوقت الراهن.

19- وفي هذا الصدد، حسّن المكتب خطة التحقيق التي وضعها وسرّع وتيرة تنفيذها، وركز على عدة أمور من بينها الهجمات المنفذَّة ضد السكان المدنيين، واستهداف الأشخاص بسبب هوية جماعة أو فئة ما، والجرائم القائمة على أساس النوع الاجتماعي.

20- وواصل المكتب إجراء مقابلات مع الشهود عبر إيفاد بعثات إلى الدول التي تستضيف تجمعات اللاجئين السودانيين، وأماكن أخرى ذات صلة. وقد شملت هذه المقابلات المجني عليهم وغيرهم من الأفراد الذين لديهم معرفة مباشرة بالحوادث ذات الأولوية.

21- وتمكن المكتب، بفضل ذلك، من جمع أدلة إضافية تثبت ارتكاب طيف واسع من الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي في غرب دارفور. ويشمل ذلك أدلة تتعلق بعمليات القتل، والهجمات على مخيمات المشردين داخلياً، والنهب، والاستهداف العشوائي للسكان المدنيين، والاحتجاز، والجرائم القائمة على أساس النوع الاجتماعي، والجرائم ضد الأطفال والتي تؤثر عليهم. ويعكس هذا التقدم الجهود المكثفة والمستمرة التي يبذلها المكتب في التحقيق، ومنها الأنشطة الميدانية المنفذة في عدة ولايات قضائية، علاوةً على العمل التحليلي المستمر الذي يهدف إلى تقييم المعلومات المجموعة ووضعها في سياقها.

22- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كانت الجرائم القائمة على أساس النوع الاجتماعي والجرائم ضد الأطفال والتي تؤثر عليهم في صدارة أولويات التحقيق. وتواصَل دمج العديد من مسارات التحقيق المتعلّقة بهذه الجرائم في خطط التحقيق وترتيب أولويات المقابلات. ويواصل فريق دارفور الموحد التشاور بانتظام مع الوحدات المتخصصة التابعة لمكتب المدعي العام لضمان إيلاء الاعتبار الواجب للرفاه النفسي والاجتماعي للناجين وسلامتهم وكرامتهم، وأن تُنفَّذ الأنشطة التحقيقية بطريقة تركز على الناجين، وتراعي الصدمات النفسية، وتستجيب لمقتضيات النوع الاجتماعي.

23- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أُحرز تقدم في العمل التحليلي فيما يتعلق بالعديد من الحوادث ذات الأولوية، ومنها إعداد منتجات تحليلية قائمة على الحوادث وعلى الموضوعات وتحديثها، وتحليل أنماط القتل، والجرائم القائمة على أساس النوع الاجتماعي، والجرائم ضد الأطفال والتي تؤثر عليهم، وتقييم البُنى التنظيمية للجماعات، والعلاقات المحتملة في

تسلسل القيادة. واستمرت عملية معالجة المواد الاستدلالية ودمجها في الأنظمة التحليلية للمكتب من أجل دعم إعداد أدلة الربط بين الجرائم والجناة والبُنى التنظيمية.

24- وعلى الرغم من التقدم المحرز خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لا يزال المكتب يواجه تحديات كبيرة في المضي قدماً في أنشطة التحقيق فيما يتعلق بالجنينة والمناطق المحيطة بها. ويشمل ذلك قيوداً أمنية وعملياتية ولوجستية مستمرة.

25- وقد أعرب الشهود عن مخاوفهم من الانتقام أو الثأر. وشكلت القيود المتعلقة بالوصول إلى مواقع معينة ذات صلة بأولويات التحقيق، وعمليات معالجة كميات كبيرة من الأدلة التي تتطلب بطبيعتها موارد كثيفة، تحديات سعى المكتب إلى التغلب عليها لتسريع وتيرة التحقيقات.

26- وفي المستقبل، سيواصل المكتب المضي قدما في أنشطة التحقيق المتعلقة بالجنينة والمناطق المحيطة بها في غرب دارفور. وسيواصل المكتب تركيزه على الحوادث التي تَقرر أنها ذات أولوية، وسيستمر في جمع الأدلة ذات الصلة وتحليلها، سواء الأدلة المتعلقة بأساس الجريمة أو بنسبتها إلى مرتكبيها، مع إيلاء اهتمام خاص للادعاءات المتعلّقة بالجرائم القائمة على أساس النوع الاجتماعي والجرائم ضد الأطفال والتي تؤثر عليهم، والتي لا تزال تمثّل أولوية أساسية للمكتب. وسيواصل المكتب بذلك الموازنة بين التقدم المحرَز في التحقيقات، وضرورة ضمان سلامة الشهود والمجتمعات المتضررة وأمنهم ورفاههم، وسيواصل السعي لأن تتعاون معه الدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة وتساعده، حسب الاقتضاء، دعماً لعمله.

ب- محاكمة السيد علي محمد علي عبد الرحمن، المعروف أيضاً باسم علي كوشيب

27- لقد أثبتت الأعمال العدائية التي تُرتَكب الآن في دارفور وفي عموم السودان أن العدالة والمساءلة عن الجرائم المرتكبة منذ زمن طويل ضد شعب دارفور أصبحت اليوم أكثر أهمية من أي وقت مضى.

28- وقد شهدت الفترة المشمولة بهذا التقرير اتخاذ خطوة كبرى بالتعاون مع جميع الشركاء، ألا وهو التعامل الجاد -أخيراً- مع إرث الإفلات من العقاب الذي ألحق آلاما عميقة بأبناء دارفور وأسهم في تأجيج مزيد من العنف في المنطقة.

29- ففي 6 تشرين الأول/أكتوبر 2025، أصدرت المحكمة أول حكم نشأ عن إحالة مجلس الأمن الحالة في دارفور إليها، حيث أدانت السيد عبد الرحمن بـ 27 تهمة تتعلق بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وأُدين السيد عبد الرحمن بجميع الأفعال الإجرامية المسندة إليه، إذ رفضت الدائرة تسجيل إدانات متعددة عن الجرائم ذاتها في أربع تهم. وصدر الحكم عقب محاكمة بدأت في 5 نيسان/أبريل 2022، واختُتمت في 13 كانون الأول/ديسمبر 2024.

30- وخلصت الدائرة في حكمها إلى أن السيد عبد الرحمن كان بالفعل هو زعيم الجنجويد المعروف باسم ''علي كوشيب''، وأنه كان يباشر سلطته بشأن عمليات التجنيد واللوجستيات وعمليات الجنجويد خلال فترة ارتكاب الفظائع الجماعية المدعى بارتكابها في عامي 2003 و2004. وخلصت إلى أن السيد عبد الرحمن مسؤول جنائياً بصفته مرتكباً مباشراً،

وشريكاً في ارتكاب الجريمة، وكونه من أصدر الأوامر بارتكابها. وأشارت الدائرة أيضاً إلى الضرر الواقع على المجني عليهم ومجتمعاتهم، بما في ذلك الضرر طويل الأمد الناجم عن الجرائم، ولا سيما عمليات الإعدام والعنف الجنسي والتشريد القسري الجماعي.

31- ومن بين أكثر من 100 شاهد استدعاهم الطرفان أثناء المحاكمة أو اعتمدا عليهم، قص بعضهم معاناته على المحكمة، والأثر الذي تركته الجرائم التي ارتكبها السيد عبد الرحمن عليهم، وعواقب الإفلات من العقاب حتى الآن:

- أدلى الشاهد P-0584 بشهادته عن المعاناة التي لا يزال يمر بها، بعد مرور ما يقرب من 20 عاماً، نتيجة لجرائم السيد عبد الرحمن، قائلاً:

'' شعرتُ أن الموت كان أهون علي مما حدث. ولو كنتُ أعلم أن ذلك كان سيحدث، لفضلتُ الموت عليه، فأنا أعيش الآن في مشقة حقيقية. والسبب الرئيسي لكل معاناتي هو علي كوشيب. لقد تحسنت حالتي قليلاً [بالعلاج النفسي]، لكن ما زالت الكوابيس تلازمني. فأنا كل ليلة أحلم بأصدقائي القدامى، أصدقاء طفولتي الذين كنتُ ألعب وأتحدث معهم. ولم يبقَ منهم حياً سوى شخص واحد. [...] فقد مات الكثير من أصدقائي وأقاربي. بل قُتلوا. وما زلتُ أعاني من الكوابيس والأرق. وأحياناً لا أستطيع النوم لأكثر من ساعة واحدة. ولا تزال الذكريات تراودني، فتومض أمامي فجأة. وأنا أعاني معاناة حقيقية.''

- وعن تأثير الجرائم، الذي ينجلي مرة أخرى بصورة مأساوية من خلال الوضع المتدهور والمقلق الذي يتكشّف في دارفور اليوم، ذكر الشاهد P-0020 في المحكمة ما يلي:

''لقد أثر النزاع في غرب دارفور على مجتمع الفور اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، وحتى عاطفياً ونفسياً. فلتتخيلوا معي طفلاً صغيراً يُطلب منه في المدرسة أن يرسم رسمة، فيرسم طائرة أو شخصاً يمتطي حصاناً أو جملاً ويطلق النار على الناس، أو يرسم مثلاً منازل تحترق فتصير رماداً. أما من الناحية الاقتصادية، فقد فقدَ مجتمع الفور جميع موارده، حتى الحقول والأراضي الزراعية دُمرت. فاضطر الناس إلى مغادرة مناطقهم، وهم يعيشون الآن في ضواحي المدن، أو لاجئين في البلدان المجاورة ... لقد فقدت جماعة الفور هويتها وسماتها التاريخية.''

- واستطرد الشاهد P-0020 ووصف أثر الإفلات من العقاب، مبرزا أهمية إدانة السيد عبد الرحمن:

''العدالة والمطالبة بالعدالة مطلبٌ إنساني: أن تُصان كرامة الإنسان وأن يعامَل بالعدل والإنصاف. وهو أمرٌ لا يحتاج المرء أن يكون متعلماً لينادي به. إذ أن أصل وجود الإنسان يستدعي ذلك. لذا، تسود الفوضى والذعر والخوف والرعب عندما يرى الناس الظلم يقع على جماعة من الناس أو على فرد بعينه دون أن يجدوا سبيلا إلى دفعه.''

- وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الشاهد P-0011 قيمة تحقيق العدالة، وتجربة المجني عليهم والناجين مع المحكمة الجنائية الدولية، قائلاً:

”يا له من إحساس مهدئٍ للنفس عندما يكون المرءُ مهمشًا وأعزل، ثم يأتيه من يمد له يد العون. لقد طُردنا من أرضنا، ولم يكن الأمر هينا. واليوم، وأنا أدلي بشهادتي هنا، أنظر إلى هذه المحكمة نظرة إيجابية، وأرى أنها ستساعدنا وتدعمنا. وأنا متفائل جداً بأن هذه المحكمة ستقف إلى جانبنا.“

32- وتمثل هذه القضية سلسلة من المحطات المفصلية فيما يتعلق بالحالة في دارفور. فهي الإدانة الأولى في حالة أحالها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى المحكمة الجنائية الدولية، والإدانة الأولى في الحالة في دارفور، والإدانة الأولى التي تصدر عن محكمة دولية بالاضطهاد للذكور على أساس النوع الاجتماعي.

33- وعقب صدور الحكم، قدم الادعاء مذكراته الكتابية بشأن الحكم بالعقوبة في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، وقدم، إلى جانب الدفاع والممثلين القانونيين المشتركين للمجني عليهم، مذكراته الشفوية بشأن الحكم بالعقوبة في الفترة من 17 إلى 19 تشرين الثاني/نوفمبر. وطلب الادعاء إلى الدائرة إصدار حكم بالسجن مدى الحياة نظراً إلى خطورة الجرائم، علاوةً على وجود العديد من الظروف المشددة. بينما طلبت هيئة الدفاع أصلياً الإفراجَ الفوري عن السيد عبد الرحمن واحتياطياً الحكمَ عليه بالسجن لمدة سبع سنوات، أو بالغرامة، مستندة جزئياً في تبرير طلبها إلى الإطار القانوني السوداني.

34- ثم أصدرت الدائرة، في 9 كانون الأول/ديسمبر 2025، حكمها الذي قضى بسجن السيد عبد الرحمن لمدة 20 سنة. وذكرت عدة ظروف مشددة، من بينها كثرة أعداد المجني عليهم، والدافع المصطبغ بطابع تمييزي، وضعف المجني عليهم الشديد وعجزهم الشديد عن الدفاع عن أنفسهم، والقسوة البالغة التي ارتُكبت بها الجرائم، ومشاركة السيد عبد الرحمن بقوة وتوافر القصد لديه. كما أشارت إلى أن تقدم السيد عبد الرحمن في السن، وحسن سلوكه أثناء الاحتجاز والمحاكمة، وتسليمه نفسه للمحكمة شكلت جميعها ظروف مخففة في تحديد العقوبة.

35- أمَّا عن الخطوات التالية، ففي 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، قدم الدفاع إخطاراً باستئناف حكم المحكمة بالإدانة، ومن المقرر حالياً أن يقدم مذكرة الاستئناف في 30 كانون الثاني/يناير 2026. وإضافةً إلى ذلك، قدم كل من الدفاع والادعاء في 8 و9 كانون الثاني/يناير 2026 على الترتيب إخطارين باستئناف حكم المحكمة بالعقوبة. وعلاوةً على ذلك، وفي اليوم نفسه الذي صدر فيه الحكم بالعقوبة وهو 9 كانون الأول/ديسمبر 2025، أصدرت الدائرة الابتدائية أمراً بتقديم مذكرات بشأن جبر الأضرار، دعت فيه الادعاء إلى تقديم مذكراته في موعد غايته 4 أيار/مايو 2026.

36- وهذه الإدانة، التي كانت ثمرةً للعمل المشترك بين كل من مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية، في إطار من الشراكة مع المجتمعات المتضررة، أبرزت ما يمكن إنجازه عبر الجهد الجماعي في سبيل تحقيق المساءلة. وهي تبعث أملا متجددا في إمكانية وضع حد لدوامات الإفلات من العقاب على الجرائم الخطيرة في السودان، بفضل التعاون بين جميع الشركاء.

ج- الدعاوى المقامة على عمر البشير وعبد الرحيم حسين وأحمد هارون

37- كما يتضح من إدانة السيد عبد الرحمن والحكم الصادر بعقوبته، لا يزال المكتب ماضياً بعزم في سعيه نحو تحقيق المساءلة عن هذه الجرائم التاريخية، وهو يواصل هذا العمل من خلال فريقه المتفاني الذي يركز على دارفور. ومن خلال التواصل مع المجني عليهم ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين بالسودان، يظهر باطراد تطلع راسخ لا يفتر: جرائم الماضي لن تُطوَ صفحتها، والمشتبه فيهم الذين ما زالوا طلقاء ستُكشَف أماكن وجودهم وسيُحاسبون، بتعاون الدول ومساعدتها.

38- لقد باتت محاسبة مرتكبي الفظائع في دارفور أمرا ضروريا اليوم أكثر من أي وقت سابق منذ عام 2003، وذلك لضمان وجود سجل قضائي كامل للجرائم السابقة، وللمساعدة في تحقيق المصالحة وإعادة السلام إلى السودان.

39- وكما نوضح فيما هو آت، يقر المكتب بتعاون حكومة السودان الحثيث لدعم أنشطة التحقيق في هذه الفترة، بما في ذلك تسهيل زيارة المكتب إلى بورتسودان في آب/أغسطس 2025 والعمل مع النظراء المعنيين فيما يتصل بذلك. ونحن نرحب بهذا التعاون ونقدره ونراه مساهمة قيمة في اضطلاع المكتب بولايته. وفي الوقت نفسه، يؤكد المكتب ضرورة أن يُترجَم التعاون الآن إلى تقدم عاجل وملموس للقبض على المشتبه فيهم الذين أصدرت المحكمة أوامر بالقبض عليهم، وتسليمهم، وهم تحديداً السادة البشير وحسين وهارون، حتى يحاسبوا على جرائمهم المدعى بارتكابهم إياها.

40- وأمام حكومة السودان فرص واضحة لتقديم مساعدة فعالة فيما يتعلق بوضع المشتبه فيهم حاليا وأماكن وجودهم. لذا، يدعوها المكتب إلى تكثيف جهودها لتحديد أماكن وجود المشتبه فيهم والقبض عليهم وتسليمهم.

41- ويشجع المكتب بشدة الأفراد والمنظمات التي تمتلك معلومات تتعلق بالمسؤولية الجنائية لهؤلاء المشتبه فيهم الثلاثة، أو معلومات تتعلق بأماكن وجودهم على وجه الدقة، على الإدلاء بتلك المعلومات. ويسعى المكتب بشكل خاص إلى التعاون مع المسؤولين الحاليين أو السابقين في حكومة السودان، أو القوات المسلحة السودانية، أو قوات الاحتياطي المركزي، أو جهاز المخابرات والأمن الوطني السابق. ويذكّر المكتب بأن حكومة السودان، عملاً بقرار مجلس الأمن 1593 (2005)، ملزمة بأن تتعاون تعاوناً كاملاً بشأن الدعاوى المقامة على السادة البشير وحسين وهارون.

د- الدعوى المقامة على عبد الله بندا أبكر نورين

42- وُجّهت إلى القائد السابق لحركة العدل والمساواة، السيد عبد الله بندا أبكر نورين (''السيد بندا'')، ثلاث تهم تتعلق بجرائم حرب يُدّعى بأنها ارتُكبت خلال هجوم شُن على بعثة حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي في موقع قاعدة حسكنيتة العسكرية في دارفور في 29 أيلول/سبتمبر 2007. ولا يزال السيد بندا هارباً من العدالة.

43- وكما أوضحت التقارير السابقة، فقد تنحى المدعي العام فوراً وطواعية عن الدعوى المقامة على السيد بندا، عملاً بالمادة 42 (6) من نظام روما الأساسي. وبناء على ذلك، تُشرف نائبة المدعي العام، نزهة شميم خان، على أنشطة التحقيق في هذه الدعوى، التي استمرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

’2‘ التقدم المحرز في المبادئ الرئيسية للعمل المجدَّد في الحالة في دارفور

أ- تمكين المجني عليهم والشهود والمجتمعات المتضررة

44- منذ تقديم التقرير الحادي والأربعين، عزز المكتب تعاونه مع منظمات المجتمع المدني بشكل أكبر، وظهر ذلك في أشكال تعاون مختلفة، سواء في مقر المحكمة أو في الخارج أو في الميدان. وشملت صور هذا التعاون جميع مسارات التحقيق في الحالة في دارفور، كما قوت علاقات المكتب مع العديد من المنظمات، سواء لتحديد القرائن أو تقديم المعلومات أو توثيق الجرائم التي تقع في دارفور.

45- وفي تموز/يوليه 2025، وبالتعاون الوثيق مع قلم المحكمة، شارك المكتب في حلقة عمل توعوية لمنظمات المجتمع المدني الدارفورية التي تتخذ من أوغندا مقراً لها، مع التركيز على الجرائم القائمة على أساس نوع الجنس تحديدا. وأتاحت هذه الورشة الفرصة للمشاركين السودانيين –الذين كان أغلبهم نساء تمثلن منظمات المجتمع المدني– من خلال تواصلهم مع خبراء من المحكمة، لتعميق فهمهم للجرائم الجنسانية، بما في ذلك سياسة مكتب المدعي العام المحدثة مؤخراً في هذا الصدد، وللنظر في أفضل سبُل العمل مع الأشخاص الضعفاء وجمع المعلومات منهم في أنشطة توثيق الجرائم الدولية.

46- وتناول البرنامج الذي استمر خمسة أيام مسائل محددة في سياق الحالة في دارفور، وفتح حواراً حول المخاوف المشتركة بشأن الجرائم القائمة على أساس النوع الاجتماعي، وزود المشاركين أيضاً بالأدوات اللازمة وأفضل الممارسات لإدارة تفاعلهم مع المجني عليهم والشهود والجهات الفاعلة الأخرى المنخرطة في كل من النزاعات المسلحة وجهود المساءلة. وكانت حلقة العمل هذه، التي أقيمت بفضل التعاون والتنسيق القائمين بين المنظمات الشعبية والمحكمة، والتي أُطلقت بناءً على طلب هذه المنظمات، هي الأولى من نوعها التي تضم أربع وحدات أو مجالات خبرة مختلفة من المحكمة، ومنها وحدة النوع الاجتماعي والطفل التابعة لمكتب المدعي العام. ويوفر ذلك أساساً لنموذج يمكن تكراره في جميع الحالات التي تخضع للتحقيق بالمحكمة.

47- وعقد المكتب أيضا اجتماعات مع العديد من منظمات أهل دارفور في المهجر في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025 في لاهاي وفي 4 تشرين الثاني/نوفمبر في لندن للمشاركة في جلسة الحكم الذي أدان السيد عبد الرحمن بـ 27 تهمة بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وقد ساهمت جسور التواصل تلك في تأكيد التزام المكتب المستمر بالتواصل مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات في المهجر. ليس ذلك فحسب، بل أكدت أيضا على إصرار تلك المنظمات على أن تتحقق العدالة وأن تعمق فهمها لقرارات المحكمة. وسيواصل المكتب سعيه نحو توسيع نطاق هذه اللقاءات خلال الفترة التي سيشملها التقرير القادم؛ ذلك أنها تمثل فرصاً بالغة الأهمية لإقامة شراكات إضافية لدعم تحقيقات المكتب.

48- أمَّا عن الحكم الصادر في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2025، فقد أوفد المكتب بالاشتراك مع قلم المحكمة بعثة توعية في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر إلى شرق تشاد للتواصل مع قادة مجتمعات اللاجئين في مخيمات غاغا، وقوز عامر، وقوز بيضة، وكيرفي، وزابوط. وأتاحت هذه اللقاءات، التي كانت تهدف إلى شرح الحكم والخطوات التي سيتخذها المكتب والمحكمة

بشكل عام، فرصة أيضاً لمناقشة مخاوف عديدة لدى اللاجئين فيما يتعلق بالحالة في دارفور منذ نيسان/أبريل 2025، وخاصة فيما يتعلق باستيلاء قوات الدعم السريع على الفاشر. وقد لقيت إدانة السيد عبد الرحمن ترحيباً واضحاً، لكن أعرب العديد من المشاركين عن مخاوفهم بشأن حالة الإفلات من العقاب التي لا تزال سائدة، بما في ذلك إفلات مرتكبي الجرائم في دارفور من العقاب منذ عام 2003، والجرائم المدعى بارتكابها حالياً.

49- وبالإضافة إلى ذلك، حضر المكتب، إلى جانب خبراء ومنظمات أخرى، حلقة عمل أقيمت في أوغندا لاستعراض جهود التوثيق التي بذلتها العديد من منظمات المجتمع المدني السودانية، وذلك في الفترة من 19 إلى 21 تشرين الثاني/نوفمبر، بدعوة من مؤسسة وايامو. وأتاحت حلقة العمل تلك الفرصة لتبادل الممارسات الفضلى مع منظمات المجتمع المدني في جهود التوثيق، مع التركيز بوجه خاص على جمع الأدلة بهدف وضع آليات المساءلة المستقبلية إزاء الجرائم المدعى بارتكابها في دارفور ومناطق أخرى من السودان.

50- وعلى مدار الأشهر الستة الماضية، تواصل المكتب أيضاً مع منظمات المجتمع المدني الدولية بشأن تحقيقاته الجارية المتعلقة بمجموعة متنوعة من القضايا، مع توسيع نطاق تواصله مع منظمات سودانية أخرى لأغراض الحصول على قرائن. ومن الجدير بالملاحظة أن المكتب عقد اجتماعات عبر الإنترنت وأخرى وجها لوجه مع منظمات المجتمع المدني السودانية لمناقشة القضايا ذات الصلة بتحقيقاته.

51- واستكمالاً للاتصالات التي أُجريت في عام 2024 والتي ذُكرت في التقرير التاسع والثلاثين للمكتب، وفي أعقاب المحاولات التي لم تكلل بالنجاح لعقد اجتماع مع زعماء القبائل العربية في دارفور خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق، تمكن المكتب، رغم ما واجهه من تحديات لوجستية كثيرة، من عقد اجتماع آخر في تشرين الأول/أكتوبر 2025 مع ممثلين عن القبائل العربية لمناقشة آليات تعاونها مع المكتب.

ب- التعاون مع السلطات الوطنية السودانية وغيرها

52- في الوقت الذي يستمر فيه النزاع المحتدم في السودان بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع والجماعات المسلحة المتحالفة معها، تستمر جهود المكتب لأن تتعاون معه مجموعة متنوعة من الدول والجهات الفاعلة من غير الدول بهدف جمع مزيد من الأدلة على الجرائم التي ارتُكبَت ضد أعداد لا تفتأ تتزايد من المجني عليهم في دارفور.

53- وتعزيزاً لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1593 (2005)، ومذكرة التفاهم المبرمة في عام 2021 بين المكتب وحكومة السودان بشأن التعاون، شهد مستوى تعاون حكومة السودان تقدماً إيجابياً خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حيث عُقدت عدة اجتماعات في كل من بورتسودان ولاهاي. وقدم المكتب أيضاً عدداً من طلبات المساعدة الجديدة إلى حكومة السودان، نُفذ بعضها على الفور خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

54- وفي شهري تموز/يوليه وآب/أغسطس من عام 2025، توجه ممثلون عن المكتب، منهم محققون، إلى بورتسودان لعقد اجتماعات وجمع أدلة تتعلق بالتحقيقات الجارية. وأسفرت هذه الأنشطة عن عدة قرائن باشر المكتب متابعتها منذ ذلك الحين.

55- وفي شهر أيلول/سبتمبر، شارك منسق الاتصال المعني بالتعاون المُكلَّف من حكومة السودان في الحلقة الدراسية التي أقامتها المحكمة لمنسقي الاتصال في البلدان التي بها حالات، وهو اجتماع سنوي يدعمه مالياً الاتحاد الأوروبي، وفيه يتواصل منسقو الاتصال المختلفون ويتبادلون الخبرات العملية ويناقشون تحديات التعاون المتعلقة بتعاملهم مع المحكمة. وكانت مشاركة منسق الاتصال أيضاً فرصة قيّمة لمناقشة طلبات المساعدة التي لم تُنفّذ بعد وطلبات المساعدة المستقبلية وأي تحديات ذات صلة.

56- وعلى الهامش، وفي سياق القرار بالعقوبة الصادر ضد السيد عبد الرحمن في مطلع كانون الأول/ديسمبر 2025، زار المحكمة وفدٌ من حكومة السودان، بقيادة النائبة العامة السودانية ورئيسة اللجنة السودانية الوطنية للتحقيق في انتهاكات القوانين الوطنية والدولية، التي شُكلَت في أعقاب اندلاع القتال بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع. وأتاحت زيارة العمل هذه فرصة أخرى للنقاش بشأن آليات عمل المحكمة، والوضع القائم في دارفور، وسبُل التعاون الجديدة والمسائل ذات الصلة، وآخر المستجدات المتعلقة بأنشطة المكتب. وأتيحت للوفد أيضا فرصة التواصل مع أقسام المحكمة وكياناتها الأخرى، بشأن مواضيع مثل مشاركة المجني عليهم في إجراءات المحكمة وجبر الضرر.

57- وفيما يتعلق بقوات الدعم السريع، واستناداً إلى تعيينها منسقا جديداً للاتصال في كانون الثاني/يناير 2025، يسعى المكتب إلى الحصول على معلومات منها في سياق تحقيقاته. وفي هذا الصدد، وجه المكتب ثلاثة طلبات تعاون إلى قوات الدعم السريع. ونُفذ الطلب الأول جزئياً، لكن الطلبين الآخرين اللذين وجههما المكتب في آب/أغسطس وتشرين الثاني/نوفمبر 2025 لم يُنفَّذا بعد. ولم يصل حتى الآن ردٌ على العديد من طلبات المتابعة المرسلة إلى منسق الاتصال المعين.

58- وكما ورد في التقرير الأخير لمكتب المدعي العام بشأن الحالة في دارفور، تقرر أن تكون الفترة المشمولة بهذا التقرير فرصة لتقييم ما إذا كانت قوات الدعم السريع ستزود المكتب بمعلومات جوهرية أو تقدم إليه مساعدة فعلية، وتبدي بذلك استعداداً ورغبةً حقيقيين في التعاون. ومع أن قوات الدعم السريع أشارت في لقاءات سابقة إلى التزامها بالتعاون مع تحقيقات المكتب، لم تُترجَم تلك الالتزامات إلى إجراءات ملموسة في الوقت المناسب. وما دامت قناة التواصل مفتوحة، سيواصل المكتب سعيه لكي تتعاون قوات الدعم السريع معه، وذلك بما يتوافق مع التزامه القانوني بجمع أدلة التجريم والتبرئة، ويَتوقَّع تنفيذ طلبات التعاون التي لم تُنفّذ بعد.

ج- تعزيز سبُل المساءلة: التعاون مع الدول الثالثة والمنظمات الدولية والإقليمية

59- لا يزال المكتب يعتمد على تعاون الدول والمنظمات الدولية والإقليمية لتعزيز أنشطته على خلفية الحالة في دارفور.

60- ولا يزال تعاون حكومة تشاد المستمر مهما لعمل المكتب لتحقيق العدالة للمجني عليهم في الجرائم المدعى بارتكابها في دارفور. بل إن هذا التعاون أتاح إيفاد العديد من البعثات بهدف تنفيذ الأنشطة التحقيقية والتوعوية على حد سواء خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتعاونت بلدان أفريقية أخرى أيضا مع المكتب فيما يتعلق بمجالي الأنشطة هذين. وتواصل المكتب أيضاً مع عدد محدود من الدول بشأن المساعدة التي يمكن أن تقدمها فيما يتعلق بتحقيقاته. وكما هو موضح أدناه، سيمثل توسيع نطاق التعاون مع الدول غير الأطراف أولوية في الفترة التي سيشملها التقرير القادم.

61- وعلى مدى الأشهر الستة الماضية، وفي سياق إطار التعاون الذي وُضع بين بعثة تقصي الحقائق في السودان ومكتب المدعي العام، تمكن المكتب من الاعتماد على مساعدة البعثة فيما يتعلق بالقرائن والأدلة اللازمة لدعم تحقيقاته. وعقدت الجهتان أيضا عدة اجتماعات عبر الإنترنت لمناقشة سبُل مواصلة تبسيط التعاون والمساعدة.

62- ويشارك المكتب أيضاً على المستويين الاستراتيجي والعملياتي مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع (''الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي'') فيما يتعلق بالحالة في دارفور، متناولاً المسألة البالغة الأهمية المتمثلة في الجرائم الجنسية المدعى بارتكابها خلال النزاع الدائر. وفي منتصف شهر كانون الأول/ديسمبر 2025، عقدت الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي، ونائبة المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية نزهة شميم خان، وخبراء من بعثة تقصي الحقائق في السودان، اجتماعاً مشتركاً عبر الإنترنت، نوقشت خلاله الحالة في دارفور، بما في ذلك تحديد منسقي الاتصال، وتبادل المعلومات، وسبُل التعاون، وبحثوا على وجه الخصوص الادعاءات المتداولة على نطاقٍ واسع التي تفيد ارتكاب جرائم قائمة على النوع الاجتماعي في سياق الحالة في دارفور.

63- وسلطت المشاورات مع شركاء الأمم المتحدة الضوء أيضا على الاستهداف الواضح للنساء والفتيات والأطفال، وشيوع استخدام الاغتصاب والإكراه على التعري أمام الناس، وغيرها من الجرائم الجنسية التي تهدف إلى الحط من كرامة هؤلاء المدنيين الضعفاء وإذلالهم وإخضاعهم لمزيد من الظروف والصدمات التي لا يمكن تصورها. وهذه الممارسات المؤيَّدة بأدلة لا لبس فيها إنما هي دليل واضح على حقيقة أُنكرت على مدى عقود في دارفور، ألا وهي أن الاغتصاب سلاح من أسلحة الحرب، والنساء والفتيات والأطفال يتحملون وطأة النزاع الحالي اليوم أكثر من أي وقت مضى.

64- وقد بدأ المكتب أيضاً التواصل مع بعثة الاتحاد الأفريقي لتقصي الحقائق بشأن السودان، بعد أن أحاط علماً بالأنشطة التي نفذتها البعثة الأفريقية المشتركة لتقصي الحقائق بقيادة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (''اللجنة الأفريقية'') حسب الولاية التي كلفها بها مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، ولا سيما نشرها لتقريرها الصادر في تموز/يوليه 2025 بعنوان ''تقرير البعثة الافتراضية المشتركة لتقصي الحقائق بشأن حالة حقوق الإنسان في السودان''. وقد قوبل الاتصال الأولي للمكتب بالترحيب، ويجري الآن اتخاذ خطوات لتحديد أفضل سبُل مد جسور التعاون بين الهيئتين.

ثالثاً: التطلع إلى المستقبل

'1' تقييم معايير الحالة

65- على الرغم من التركيز الكبير على جمع الأدلة لدعم التحقيقات الجارية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حاول المكتب تحقيق الأهداف التي حُدِّدت في تموز/يوليه 2025. وفيما يلي التقدم المحرز في هذا الصدد.

- ***توسيع نطاق المساعدة في مبادرات التكامل مع الدول التي تحقق بشأن الجناة المحتملين:*** يستدعي تنفيذ هذا الهدف مزيداً من الإجراءات. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تأخّر تنفيذ عدد من طلبات المساعدة المقدّمة من الدول إلى المكتب، إمَّا بسبب ضغوط العمل التي يواجهها فريق دارفور الموحد بوجه عام، وإمَّا لعدم متابعة الجهات الطالبة لها، أو لأن المكتب خلص إلى عدم قابليتها للتنفيذ بسبب ظروف معيَّنة. وسعياً إلى تعزيز العمل في هذا المجال، يعكف المكتب على إعداد كتيِّب إرشادي لطلبات التعاون الواردة، الهدف منه هو توضيح أشكال المساعدة والمعلومات التي يمكن للمكتب تقديمها لدعم التحقيقات المحلية. وسيستضيف أيضا جلسة مخصَّصة تابعة لمنتدى التكامل والتعاون بالمكتب ترمي إلى تعزيز التعاون المتبادل مع السلطات الوطنية فيما يتعلّق بالحالة في دارفور.

- ***زيادة التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المتضررة والمنظمات الشعبية في تشاد ودارفور وأماكن أخرى حسب الاقتضاء:*** تحقق هذا المعيار. وكما ورد أعلاه، عمل المكتب على نطاق واسع مع منظمات المجتمع المدني الدولية والمحلية فيما يتعلّق بدارفور، وعزَّز شراكاته معها من خلال تبادل المعلومات، والمشاركة في حلقات عمل مخصَّصة لدعم قدرات منظمات المجتمع المدني الشعبية في مجال التوثيق لأغراض المساءلة، وكذلك عبر تقديم إحاطات وتحديثات حول أنشطته.

- ***مواصلة حفظ الأدلة المتعلقة بالأحداث التي وقعت في مدينة الفاشر والمناطق المحيطة بها في شمال دارفور:*** تحقق هذا المعيار. فعلى الرغم من أن التحقيق الأولي للمكتب ركز على الجرائم المُدَّعى بارتكابها في غرب دارفور، فقد جعل ضمن أولوياته حفظ الأدلة المتعلقة بشمال دارفور، وخاصةً الفاشر، وهذا العمل ينتقل الآن إلى مرحلة جديدة كما هو موضح أعلاه. فقد أُقيمَت شراكات جديدة من خلال تقديم قرائن ومعلومات أخرى للمكتب، لا سيما بعد استيلاء قوات الدعم السريع على الفاشر في نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2025.

- ***إحراز تقدُّم في طلبات التعاون التي لم تُنفَّذ بعد من الجهات الحكومية وغير الحكومية وضمان تنفيذها:*** تحقق هذا المعيار جزئياً. ولئن بُذلت مساع للتعاون مع حكومة السودان مع تحقيق نتائج ملموسة، فإن المكتب يواصل الحث على إحراز مزيد من التقدُّم في هذا الصدد. ولا يزال هناك أيضاً عددٌ من طلبات التعاون لم تُنفَّذ بعد مع دول أخرى، وهو ما يحتمل أن يكون بسبب البطء في عمليات اتخاذ القرار أو تعقُّد بعض هذه الطلبات. وستستمر متابعة هذه الطلبات خلال الفترة المقبلة.

- ***تعزيز التقدم المُحرز في الدعاوى المقامة على السادة البشير وحسين وهارون، وضمان القبض على هؤلاء الأفراد وتسليمهم من خلال التعاون مع السلطات السودانية:*** هذا المعيار لا يزال قيد التنفيذ. ولا يزال المكتب بحاجة إلى دعم

الدول، داخل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وخارجه، بما فيها حكومة السودان، فيما يتعلق بأوامر القبض التي لم تُنفَّذ بعد.

’2‘ الأهداف المُحدَثة

66- في ضوء التقدم المُحرز حتى الآن، وأهمية مواصلة عمل المكتب فيما يتصل بالحالة في دارفور، حُددت الأهداف التالية للأشهر الستة المقبلة:

- **تحقيق تقدم ملموس في التحقيقات الجارية بشأن الجرائم المدعى بارتكابها في غرب دارفور وشمال دارفور:**

  - في ظل تركيز المكتب على الأحداث المُبلغ عنها في غرب دارفور (الجنينة) وشمال دارفور (الفاشر) التي اتسمت بارتفاع مستوى الإجرام، سيعمل المكتب على إحراز تقدم ملموس في تحقيقاته بشأن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المدعى بارتكابها في هذين الموقعين، وذلك بغرض النظر في المسؤولية الجنائية الفردية التي يتحملها الأشخاص المعنيين.
    ويشير المكتب في هذا الصدد إلى أنه بعد تعديل قضاة المحكمة الجنائية الدولية لائحة المحكمة، أصبحت جميع طلبات إصدار أوامر القبض أو أوامر الحضور، الصادرة عملاً بالمادة 58 من نظام روما الأساسي، تُصنف على أنها سرية أو محرَّزة بالأختام، ما لم تأذن دائرة بخلاف ذلك.

- **توسيع نطاق التعاون مع الدول الأطراف دعماً لكل تحقيقات المكتب في دارفور:**

  - سيواصل المكتب متابعة طلبات المساعدة المقدمة من جانبه، ساعياً إلى أن تتعاون معه الدول والجهات الأخرى، بما فيها حكومة السودان. وسيواصل كذلك توسيع نطاق التعاون مع هيئات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، علاوةً على أطراف النزاع، بهدف الحصول على معلومات من شأنها أن تساعد في تحقيقاته.
  - سيسعى المكتب أيضاً إلى تعزيز أساليب التعاون مع بعثة تقصي الحقائق التابعة للاتحاد الأفريقي في السودان لتعزيز أنشطته التحقيقية.

- **تعزيز التعاون مع الدول غير الأطراف ذات الصلة التي من المرجح أن تتعاون مع المكتب فيما يتعلق بالحالة في دارفور:**

  - قرر المكتب أنه على الرغم من تسريع تنفيذ أولوياته في التحقيق، فإنه لا يزال بحاجة إلى العمل في دول أخرى ذات صلة من غير الأطراف في نظام روما الأساسي، ولذا سيسعى إلى إعادة التعاون أو بدئه مع العديد من الدول غير الأطراف بهدف إحراز تقدم في تحقيقاته.

- **زيادة التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المتضررة والمنظمات الشعبية في تشاد ودارفور وأماكن أخرى حسب الاقتضاء:**

  - استكمالاً للأنشطة والجهود المبذولة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، سيواصل المكتب التواصل مع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المتضررة، من خلال تعزيز شراكاته وتفاعلاته وأنشطته الأخرى. وسيسعى المكتب إلى تبادل الخبرات مع منظمات المجتمع المدني، متى كان ذلك ممكناً ومهماً، بوسائل منها تنفيذ نشاط متابعة مخصص للجرائم القائمة على النوع الاجتماعي، وإدارة أوجه الضعف مع منظمات المجتمع المدني المختارة.

- **تعزيز التقدم المُحرز في الدعاوى المقامة على السادة البشير وحسين وهارون، وضمان القبض على هؤلاء الأفراد وتسليمهم من خلال التعاون مع السلطات السودانية:**

  - لا تزال التحقيقات الجارية تمثل أولوية بالنسبة للمكتب في الوقت الحالي في إطار الحالة في دارفور، لكنه سيواصل مع ذلك المضي قدماً في الدعاوى المتعلّقة بالسادة البشير وحسين وهارون، ولا سيما في ضوء ظهورهم العلني الذي أُبلِغ عنه مؤخراً والتزام حكومة السودان بالقبض عليهم وتسليمهم إلى المحكمة بموجب قرار مجلس الأمن 1593 (2005).

رابعاً: خاتمة

67- مع استمرار تدهور الأوضاع الأمنية والإنسانية في دارفور على نحوٍ متسارع، وفي ظلّ تواصل الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، لا تزال المجتمعات المتضرّرة تبعث برسالة واضحة ومتّسقة إلى المكتب مفادها أن السعي إلى تحقيق العدالة يمنح المجني عليهم والناجين أملاً لا غنى عنه، في وقتٍ لا يلوح فيه أفق منظور للسلام والاستقرار. ومن هذا المنطلق، سيواصل المكتب العمل على النهج نفسه في أعماله التحقيقية، بحيث تتصدر الأهداف المحددة أعلاه أولوياته خلال الفترة التي سيشملها التقرير القادم.

68- وسيواصل المكتب، على وجه الخصوص، توسيع دائرة شركائه المتعاونين معه وكثافة مشاركتهم وأعدادهم بغية تعميق جهوده المبذولة لتحقيق نتائج ملموسة في سياق تحقيقاته. ويُعدّ تقديم المساعدة من جانب الدول والجهات الفاعلة من غير الدول وتعاونها بأشكال مختلفة أمرٌ لا غنى عنه للمكتب في تسريع وتيرة إنجاز عمله الجاري، ودعم إيفاد محققيه وجمع الأدلة الحاسمة.

69- ولا يزال المكتب ملتزما بمواصلة تعاونه مع حكومة السودان إلى أن تتحقق الوعود الأخيرة بتقديم مزيد من المساعدة في الفترة المقبلة. وسيواصل أيضاً تعاونه مع هيئات الأمم المتحدة، بما فيها بعثة تقصي الحقائق في السودان وغيرها من الكيانات الإقليمية مثل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، مع المضيّ قدما في سبُل التعاون الأخرى أو متابعتها.

70- وإذا أُحسن استثمار جميع الإمكانات الحقيقية المرتقبة لهذا التعاون، فإن الفترة المقبلة ستتيح للمكتب ولكل من يلتزم بتحقيق العدالة على خلفية الحالة في دارفور فرصةً لإيقاف دوامة الإفلات من العقاب في الإقليم. ولن يتأتى ذلك إلا بالعمل المشترك، من خلال تسريع وتيرة العمل وتركيز الجهود المشتركة.